ميزان أهل السنة وكيلهم واحد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى، أما بعد:

فإن مما أوجب الله تعالى على أهل الكتاب وأخذ منهم ميثاقًا بشأنه، بيان الكتاب وعدم كتمانه، غير أنهم لم يقوموا بذلك، ونقضوا ميثاق الله، قال تعالى: ﴿وَإِذَ أَخَذَ اللَّه مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاء ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْاْ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ وقد توعد الله في كتابه الكاتمين للبينات باللعن الشديد، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ * إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ فحذرًا من العاقبة الوخيمة لكتمان البينات وذلك بلعن الكاتمين، وحذرًا من التشبه بأهل الكتاب، **أقول:**

اعلم -رحمني الله وإياك- أنه يجب مقاتلة الروافض ابتداءً وإن لم يعتدوا ويقاتِلوا المسلمين بالسلاح؛ وذلك لاعتدائهم على الدين، وعلى كتاب الله المبين، وعلى أصحاب نَبِيِّه الأمين، وعلى أزواجه أمهات المؤمنين، إلى غير ذلك

من إفكهم المبين، فكيف إذا أضافوا إلى ذلك وأمثاله الاعتداء على المسلمين بالسلاح، وما يتبع ذلك من قتل المسلمين، وسفك دمائهم، وهتك أعراضهم، وأخذ أموالهم، وإحداث النكاية بهم، وتهجيرهم من بلدانهم، وتشريدهم، إلى غير ذلك.

إنه -والشأن ماذكر- يتأكد وجوب قتالهم وقتال من ناصرهم ووالاهم وأعانهم على المسلمين، فمن يتولهم فإنه منهم، وغير مأمون على دين ولا دنيا، ويجب نصرة المسلمين الذين يقاتلون هؤلاء الروافضَ وأعوانَهم، ويجب موالاة هؤلاء المسلمين وإعانتُهم، وكل معين بحسبه، ويجب طاعة ولي الأمر المسلم الناصر للسنة وأهلها وللحق وأهله، يجب طاعته في المعروف، ومن أعرف المعروف طاعته في جهاد الروافض المنافقين الزنادقة، ولا يلزم من تلك الطاعة في المعروف طاعته في المعصية؛ إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف، وقد روى مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة برقم: (٤٨٧١) بسنده إلى عليٍّ -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- بعث جيشًا وأمَّر عليهم رجلًا، فأوقد نارًا وقال: ادخلوها، فأراد ناس أن يدخلوها، وقال الآخرون: إنا قد فررنا منها، فذُكِر ذلك لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: **"لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة"** وقال للآخرين قولًا حسنًا، وقال: **"لا طاعة في معصية الله إنما**

الطاعة في المعروف" ورواه مسلم بعده بلفظ: بعث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سريةً واستعمل عليهم رجلًا من الأنصار، وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا، فأغضبوه في شيءٍ فقال: اجمعوا لي حطبًا، فجمعوا له، ثم قال: أوقدوا نارًا فأوقدوا، ثم قال: ألم يأمركم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن تسمعوا لي وتطيعوا؟ قالوا: بلى، قال: فادخلوها، قال: فنظر بعضهم إلى بعض، فقالوا: إنما فررنا إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من النار، فكانوا كذلك، وسكن غضبه، وطُفئت النار، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: **"لو دخلوها ما خرجوا منها إنما الطاعة في المعروف"** فهذا أمير رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قد أمر بمعصيةٍ فكيف بغيره كالحَجَّاج وغيره؟! فلا يَبْطل الجهاد مع الأمراء بمثل هذا، إذ ليس من شرط الخليفة أو أحد أمرائه العصمةُ من الذنوب والمعاصي، ووقوعُ الأمير في المعصية لا يوجب معصيته في المعروف، وقد كان في أصحاب النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في غزوة أحد من يريد الدنيا قال -عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّه وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَاللَّه ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ **فكيف بغيرهم؟!** فلا يبطل الجهاد بوجود أمثال هؤلاء صفوف

المجاهدين، ويجوز شرعًا أن يكون الفاضل تحت إمرة المفضول، كما يجوز أن يؤم المفضولُ الفاضلَ، ولا يجوز خلع يد من طاعة ولي الأمر المسلم، فمن خلع يدًا من طاعة لقي الله لا حجة له كما في الصحيح، ولا يجوز التثبيط ولا التخذيل ولا التعويق عن الجهاد مع أمثال هؤلاء الولاة المجاهدين لأمثال هؤلاء الروافض الزنادقة الباطنيين، ومن علامة السني خصوصًا والمسلم عمومًا الفرحُ بانتصار المسلمين على أمثال هؤلاء الزنادقة، وإذا كان الله -عز وجل- قد ذكر في كتابه انتصار الروم على الفرس وفَرَحَ المؤمنين بذلك، **فكيف يكون فَرَحُ المؤمنين يوم انتصار المسلمين على الروافض الزنادقة المنافقين؟!** قال -تعالى-: ﴿الم * غُلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِي بِضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِن بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ * بِنَصْرِ اللَّه يَنصُرُ مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ * وَعْدَ اللَّه لَا يُخْلِفُ اللَّه وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ فالمسلم يحب بقلبه النصر على الروافض، ويدعو للمسلمين بالنصر عليهم، ويلهج لسانه بذلك، ويعين المسلمين ويساعدهم بما أمكنه من المساعدة مما أوجب الله عليه، فيجب التعاون في قتال هؤلاء الروافض الحوثيين الزنادقة الباطنيين ببلاد اليمن بكل الوسائل الممكنة المقدور عليها، برًّا وبحرًا وجوًّا، ولا يُقتصر على سلاح الجو من الطائرات

الحربية، فإن سلاح الجو لا يحسم في الجملة الحروب والمعارك، ويتأكد وجوب التعاون مع هؤلاء المجاهدين إذا ما عُلِمَ أن قيادة الحرب اليوم ضد الروافض في بلاد اليمن في أَيْدٍ سُنِّيَّة أمينة ببلاد الحرمين -حرسها الله ونصرها- مع تأييد أهل العلم لهم في تلك الحرب ضد هؤلاء الروافض، ***وقد بلغنا مقطع صوتي لأحد مشايخ اليمن المتواجدين حاليًا ببلاد الحرمين، بشأن فتنة الرافضة وحربهم ببلاد اليمن، يسوء السلفيَّ سماعُهُ، قد جانب صاحبه فيه الصواب، وخالف العلم الضروري، وأصول أهل السنة، ولم يُوَفَّقْ فيه للحق، بما يوجب عليه إعادة النظر في قوله ومسلكه، وأن يكون مع جماعة أهل العلم القائمين بالعلم والحق في هذه الفتنة، وليحذر من الشذوذ عن الحق وأهله،*** فإنا لا نحب له أن يتمادى في مسلكه، المتضمن للتعويق والتخذيل عن جهاد الروافض الدائر في بلاد اليمن في هذه الأيام؛ لأن التعويق والتخذيل عن الجهاد الشرعي مسلك المنافقين، وإن لم يكن العبد مع هؤلاء المجاهدين قلبًا وقالِبًا، فلا أقل من أن ينأى بنفسه عن خلق التخذيل، ونَرْبَأُ بكل سنيٍّ أن ينحط إلى هذا الدرْك، فإن عواقب التخذيل عن جهاد أمثال هؤلاء الروافض الحوثيين الزنادقة الباطنيين وخيمة.

وفقنا الله وإياكم إلى سلوك سبيل العز ودفع الذل، ألا وهو الجهاد في سبيل الله، لإعلاء كلمة الله.

هذا، وصلى الله على محمد وعلى آله وسلم تسليمًا كثيرًا

تم الفراغ منه ليلة الاثنين الموافق الرابع من شهر ربيع الآخر

لسنة ثمان وثلاثين وأربعمائة وألف من الهجرة

النبوية على صاحبها الصلاة والسلام

أملاه

أبوبكر بن ماهر بن عطية بن جمعة المصري

أبو عبد الله